

بحار الأنوار

[115] 28 - مجالس الشيخ: باسناده عن الباقر عليه السلام قال: سألته عن زيارة القبور قال: إذا كان يوم الجمعة فزرهم، فانه من كان منهم في ضيق وسع عليه ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس، يعلمون بمن أتاهم في كل يوم، فإذا طلعت الشمس كانوا سدي (1). 29 - الكافي والتهذيب: في الصحيح، عن أبي جعفر عليه السلام قال: ليس يوم الفطر ولا يوم الاضحى أذان ولا إقامة، أذانهما طلوع الشمس إذا طلعت خرجوا الخير (2). 30 - وفي الصحيح عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا أردت الشخوص في يوم عيد فانفجر الصبح وأنت بالبلد، فلا تخرج حتى تشهد ذلك العيد (3). 31 - الاقبال: باسناده عن الصادق عليه السلام قال: كان علي بن الحسين عليهما السلام يحيى ليلة عيد الفطر بالصلاة حتى يصبح، ويبيت ليلة الفطر في المسجد (4) 32 - المصباح للشيخ، ومسار الشيعة للمفيد: عن زيد بن علي قال: كان على بن الحسين عليهما السلام يجمعنا جميعا ليلة النصف من شعبان ثم يجزي بالليل أجزاء ثلاثة فيصلي بنا جزء، ثم يدعو فنؤمّن على دعائه، ثم يستغفر الله ونستغفره ونسأله الجنة حتى ينفجر الفجر. 33 - الكافي: في الحسن عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن العبد يوقظ ثلاث مرات من الليل، فان لم يقم أتاه الشيطان فيال في اذنه، قال محمد بن مسلم: وسألته عن قول الله (كانوا قليلا من الليل ما يهجعون) (5) قال: كانوا أقل الليالي

(1) أمالى الطوسى ج 2 ص 300. (2) الكافي ج 3 ص 459، التهذيب ج 1 ص 289. (3) التهذيب ج 1 ص 334. (4) الاقبال: 274. (5) الذاريات. 18.